



قرار رقم (١١٢٥) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٧

بشأن قيد السيد / رومانى غطاس لبيب سعد المحامى

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى قرار مجلس الادارة رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٦ بشأن ضوابط قيد وتجديد وشطب وكلاء مؤسسى الشركات العاملة فى مجال الانشطة المالية غير المصرفية فى سجل الهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة فى هذا الشأن ،

وعلى موافقة لجنة البت فى طلبات قيد وتجديد وشطب وكلاء مؤسسى الشركات العاملة فى مجال الأنشطة المالية غير المصرفية المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٢٠) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٦ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرار

المادة (١) : الموافقة على قيد السيد / رومانى غطاس لبيب سعد المحامى بسجل وكلاء مؤسسى الشركات العاملة فى مجال الأنشطة المالية غير المصرفية كشخص طبيعى ، وقيد بالسجل المعد لذلك تحت رقم (٤٥) لسنة ٢٠٢٠ عمالا لاحكام قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٨ الصادر فى هذا الشأن.

المادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

